

اقتصادي يدعو إلى الاهتمام بالتعليم لتأثيره في اقتصاديات التنمية

□ بغداد/ علي الكاتب



قاعة تعليم جامعي (أرشيف)

عام، فالترية كمنهج تعتمد أساسا لتنمية الوعي واستكمال جوانب الإدراك وخلق شبكة العلاقات بين الفرد وذاته والإنسان ومجتمعه لكي يشعر بقيمة وجوده من خلال مسؤولياته الاجتماعية في

الاقتصادي والصحي الضروري لبناء المجتمع. وأضاف أنه عادة ما يرافق الازدهار والتطور في المجالات الاقتصادية نمو وازدهار في المجال التعليمي والمعرفي بشكل

خاصة إذا عرفنا أن دور التربية والتعليم ظهر دورها بشكل جلي ومرافق مع التطورات في الجوانب الاقتصادية والتنموية والذي بدوره أصبح من جانب آخر أساسا للنمو

وقال الدكتور سالم البياتي أستاذ الاقتصاد في جامعة بغداد إن العلاقة بين الاقتصاد والتعليم قديمة جدا قدم الحياة ذاتها، حيث كانت طبيعة العلاقة بينهما ثنائية وليست أحادية الجانب،

دعا خبير اقتصادي إلى الاهتمام الأكبر بالتعليم وذلك لتأثيراته الأساسية في اقتصاديات التنمية والحياة على مستوى جميع الدول المتطورة منها والنامية وعلى طريق التطور والتنمية.

حدود الدور الذي يكلف به او يستطيع اداء اهدافه. وتابع البياتي ان الكثير من الاقتصاديين يرون أن التربية والتعليم كمقياس للتقدم الاقتصادي ومعدلات التنمية، الامر الذي يحتم ادراك وقناعة السياسيين والإداريين التربويين من مستوى صنع القرار، وذلك للوصول الى الهدف المنشود وهو بناء مجتمع متكامل، ومن المنطقي هنا أن تكون هناك حاجة الى البرامج الموجهة لتدريب الملاكات البشرية من مختلف المستويات المتوسطة والعالية خلال مراحل الإعداد او أكثر لتأهيلها كموارد وطنية مختصة، ولما كانت المؤسسات العلمية تتحمل مسؤولية الإعداد والتدريب فلقد كان ارتباطها بمصادر التمويل والأناق وثيقا، لتصبح بالتالي عملية التخطيط التي تقوم بها مشتركة بين النظام الاقتصادي والنظام التربوي. وأشار إلى أن أول مادة هي التربية والعنصر الأساس فيها سيكون هو العقل، والذي يعد المادة الأولى المحور الأساس في عملية صناعة المستقبل، فإذا ما تطلت البرامج التربوية او انخرقت عن مساراتها العقائدية والسلوكية التي تنعكس على

طبيعة المخرجات، وبالتالي ستأثر عملية بناء المجتمع سواء في حاضرها او في مستقبلها، مثلما تكون التربية الروحية والنفسية والجسدية مطلوبة، خاصة أن موضوع تغذية الطفل من حيث الكم والنوع والتوقيتات تعد إحدى مداخل برامج وأسس التربية الصحيحة. وبين أنه في حال تأخر برامج التغذية على وفق المواصفات النوعية والجودة المطلوبة في منظومة الإعداد ستعكس بالتالي على طبيعة مكونات تلك المخرجات، وهي بطبيعة الحال تحتاج إلى الأنفاق والتخصيصات كي تتكامل مع الأسس الاقتصادية للتربية، وبهذا الصدد يجب تحديد وجود إشكالية كبيرة في برامج التغذية للأطفال في العراق سواءً بانعدامها أو في حال قلتها، لاسيما مع انعدام وجود العرض الكافي لها في السوق أو الاستعمال غير الصالح للاستهلاك البشري، او قد ينتج عنه أمراض ومشكلات نفسية وصحية تؤثر على إستراتيجية الموارد البشرية للبلاد، ونحن جميعا مسؤولون كلا بحسب حجم مسؤولياته لنعمل من اجل بناء الإنسان الصالح لبناء الحضارة وتقدم

انطلاق فعاليات مؤتمر العراق الأول للنفط والغاز في البصرة

□ البصرة/ متابعة المدى الاقتصادي

من خبراتها وباحثيها الذين يشاركوننا المؤتمر. من جانبه قال مدير مركز البحث والتطوير النفطي كريم عبد الحسن علوان إن "مركزنا عمل جاهدا على إظهار المؤتمر بالصورة التي تنسجم مع حجم وزارة النفط العراقية وتأثيراتها على السوق العالمي". وأضاف أن "الهدف من هذا المؤتمر هو خلق نوع من الشراكة والتعاون مابين الجهات المحلية والأجنبية باعتبارهم شركاءنا بمهمة تطوير الصناعة النفطية، بالإضافة إلى استقطاب العقول العراقية المهاجرة التي تمتلك أسماء لامعة في قطاعات النفط العالمية". وتابع أن "المؤتمر يأتي منسجما مع صلب عملنا في المركز في مواصلة التقنيات الحديثة من خلال الكوادر العراقية العاملة في المركز والشركات النفطية العراقية وذلك عن طريق تطوير النشاط البحثي لاستيعاب كل التقنيات الحديثة واقتراح حلول ناجحة للمشاكل الفنية التي تعترض القطاع النفطي في العراق". إلى ذلك قال مدير عام العقود والتراخيص البترولية عبد المهدي العميدي إن "المؤتمر يفتح نافذة مهمة على التطور العلمي في مجال النفط بعموم العالم، خصوصا وأن وزارة النفط بدأت بتنفيذ عقودها منذ أكثر من سنة".

للتجديد إلا انه لا يحق له امتلاكه. وكانت اللجنة الاقتصادية في مجلس النواب أكدت، في الرابع من آب الماضي، أن قانون الاستثمار بحاجة إلى بعض التعديلات بما ينسجم مع طبيعة توجه الاقتصاد في العراق، وفي حين أكدت أن الضمانات المصرفية إحدى المشاكل التي تقف عائقا بوجه الاستثمار الأجنبي في البلاد، وصفت المصارف العراقية بأنها أشبه بمكاتب صيرفة. ويتوجب على المستثمرين أن يقدموا مشاريعهم للهيئة الوطنية للاستثمار أو هيئة استثمار الإقليم أو المحافظة للحصول على إجازات الاستثمار ويمكنهم أن يتقدموا بطلب إجازة الاستثمار إلى دائرة النافذة الواحدة التي استحدثتها الهيئة الوطنية للاستثمار والمخولة إعلام المستثمر بقرار الهيئة النهائي خلال ٤٥ يوما من اجل القضاء على الروتين الإداري في منح تراخيص الاستثمار.

العراق " مشيرا إلى أن "الهيئة تتعامل مع نظام جديد لغرض إنشاء مناطق استثمارية في العراق استنادا إلى نص المادة ٩/ سابعاً من قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦". وأوضح رئيس هيئة الاستثمار أن "هذا النظام يبدأ بست مناطق اقتصادية حرة ومهمة، تكون مكتملة لبقية المشاريع الاستثمارية الرائدة، وفيها تخصص ونقل تكنولوجيا كبير، تبدأ من البصرة وتنتهي في الموصل"، مضيفاً أن "المستثمر في كل منطقة من تلك المناطق سيستفيد من خصوصيتها لبناء الصناعات فيها". وأشار الأعرجي إلى أن "تقرير صندوق النقد الدولي والمنظمات الدولية أشار إلى أن العراق خلال السنتين أو الثلاث سنوات المقبلة سيكون الأسرع نمواً عالمياً وهذه هي الحقيقة"، لافتاً إلى أن "الهيئة تواجه الكثير من المشاكل في الوقت الذي فيه تغيير في الاقتصاد والإدارة المركزية

الأعرجي من اسطنبول: نعمل على التعديل الثالث لقانون الاستثمار

□ بغداد/ المدى الاقتصادي

كشفت الهيئة الوطنية للاستثمار أنها بصدد التعديل الثالث على قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ والذي تم تعديله سنة ٢٠٠٩، وفيما أشارت إلى تعاملها مع نظام جديد لإنشاء ست مناطق استثمارية واقتصادية حرة في العراق. وقال رئيس الهيئة سامي الأعرجي من اسطنبول إن مؤسسته ملتزمة بحماية وتشجيع جميع الاستثمارات الوافدة إلى العراق في إطار قانون الاستثمار، مبيّنا أن الهيئة تعمل على التعديل الثالث لقانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ والذي تم تعديله في سنة ٢٠٠٩. وأضاف الأعرجي أن "الهيئة تعمل حالياً على إعداد خارطة استثمارية جديدة وبمواصفات عالمية بالتعاون مع منظمة التنمية الصناعية التابعة للأمم المتحدة، من اجل تعزيز البيئة الاستثمارية في

العراق " مشيرا إلى أن "الهيئة تتعامل مع نظام جديد لغرض إنشاء مناطق استثمارية في العراق استنادا إلى نص المادة ٩/ سابعاً من قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦". وأوضح رئيس هيئة الاستثمار أن "هذا النظام يبدأ بست مناطق اقتصادية حرة ومهمة، تكون مكتملة لبقية المشاريع الاستثمارية الرائدة، وفيها تخصص ونقل تكنولوجيا كبير، تبدأ من البصرة وتنتهي في الموصل"، مضيفاً أن "المستثمر في كل منطقة من تلك المناطق سيستفيد من خصوصيتها لبناء الصناعات فيها". وأشار الأعرجي إلى أن "تقرير صندوق النقد الدولي والمنظمات الدولية أشار إلى أن العراق خلال السنتين أو الثلاث سنوات المقبلة سيكون الأسرع نمواً عالمياً وهذه هي الحقيقة"، لافتاً إلى أن "الهيئة تواجه الكثير من المشاكل في الوقت الذي فيه تغيير في الاقتصاد والإدارة المركزية

وزارة الزراعة/ شركة ما بين النهرين العامة للبذور شعبة العقود العامة

م / إعادة إعلان مناقصة رقم (٥) تجهيز مولدة عدد (١)

تعلن شركة ما بين النهرين العامة للبذور إحدى شركات وزارة الزراعة عن إجراء مناقصة تجهيز مولدة عدد (١) قدرة KVA ٧٢٥ للمرة الثانية، فعلى الشركات والمكاتب المتخصصة بالتجهيز الراغبين في الاشتراك في المناقصة مراجعة شعبة العقود العامة في الشركة في موقعها الكائن في الكرادة - ساحة الوثائق شارع سلمان فائق مقابل مستنقفي دار النجاة الأهلي لغرض شراء شروط المناقصة لقاء مبلغ قدره (٥٠٠٠) خمسون الف دينار غير قابل للرد على أن تقدم العطاءات في ظرفين مغلقين الأول للعرض الفني والثاني للعرض التجاري مختومين الى شعبة العقود العامة في مقر الشركة مذكور عليه اسم المناقصة ورقمها في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ / ١١ / ٢٠١١ على ان يتضمن العطاء:-

- ١- هوية تسجيل وتصنيف المقاولين العراقيين لسنة ٢٠٠٨ نافذة لنهاية عام ٢٠١١ (البلاستيكية) نسخة اصلية ومصورة (الدرجة التاسعة).
- ٢- براءة ذمة صادرة من الهيئة العامة للضرائب معنونة الى الشركة (نافذة).
- ٣- كشف بالأعمال المماثلة مصدقة من قبل الجهات المعنية.
- ٤- تأمينات أولية بنسبة ١٪ لضمان جدية المشاركة لامر الشركة.
- ٥- إجازة ممارسة المهنة الخاصة بإدارة الشركة (نسخة أصلية ومصورة)
- ٦- وصل شراء شروط المناقصة.
- ٧- المستمسكات الشخصية للمقاول او المدير المفوض (هوية الأحوال المدنية - شهادة الجنسية العراقية - البطاقة التموينية - بطاقة السكن) بتأييد من المجلس البلدي.
- ٨- ما يثبت حجب البطاقة التموينية عن المقاولين.

وسوف يهمل أي عطاء لا يحتوي على الشروط المطلوبة او يرد بعد هذا التاريخ علما ان الشركة غير ملزمة بقبول اوطأ العطاءات. وسيتم عقد اجتماع للإجابة عن أي استفسارات قبل (٧) ايام من تاريخ المناقصة ويتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور نشر الإعلان البالغة ٢٪ واي ضرائب او رسوم مقدرة قانونيا ويخضع هذا الإعلان لتعليمات تنفيذ العقود رقم ١ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته.

... مع التقدير...

البريد الالكتروني (meso_nahrin@zeraa.gov.iq)

المدير العام

ورئيس مجلس الإدارة

فقد المدعو رعد احمد حسن منذ يوم ٢٠١١/٢/٣ فمن لديه اية معلومات يرجى الاتصال بالرقم ٠٧٩٠٢٢٦٥٣٤٩

فقدان

إعلان المناقصة رقم (٢٠ / ٢٠١١)

تجهيز كونكريت جاهز الى مشروع وحدة الازمرة

- يسر شركة المشاريع النفطية/ هيئة مشاريع الجنوب دعوة كافة المقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص للاشتراك في المناقصة اعلاه وفق الشروط والتفاصيل ادناه:-
- يوضع العطاء في ظرف مغلق ويكتب عليه اسم المناقصة ويوضع في صندوق العطاءات في موعد اقصاه نهاية الدوام الرسمي ليوم ١٣ / ١١ / ٢٠١١ (وهو تاريخ غلق المناقصة) وعلى العنوان التالي:-
- ١- محافظة البصرة/ هيئة مشاريع الجنوب/ شركة المشاريع النفطية/ قرب مصفى البصرة في الشعبية.
 - ٢- يرفق مع العطاء الوثائق التالية:-
 - ١-٢ تأمينات اولية بنسبة ١٪ من مبلغ العطاء على شكل صك مصدق او خطاب ضمان وسيهمل العطاء الذي لم ترفق به التأمينات الاولية.
 - ٢-٢ كتاب التسجيل لدى الهيئة العامة للضرائب.
 - ٢-٣ وصل شراء المناقصة.
 - ٢-٤ عقد مشاركة من كاتب العدل في حالة التقديم لاكثر من شخص.
 - ٢-٥ هوية تسجيل المقاولين نافذة المفحول او هوية غرفة التجارة.
 - ٢-٦ بطاقة السكن.
 - ٢-٧ قائمة بالأعمال المماثلة مصدقة من الجهات المستفيدة (ان وجدت).
 - ٢-٨ تقديم الحسابات الختامية مصادق عليها من قبل محاسب قانوني لآخر سنة مالية.
 - ٢-٩ بيان مؤهلات الجهاز الفني للشركة والاختصاصيين المتفرغين وغير المتفرغين العاملين لديها عند تنفيذ مشاريع المقاولات بمختلف انواعها.
 - ١-٢ وثائق تأسيس الشركة.
 - ٣- تشترى العطاءات من الدائرة الوارد عنوانها في أعلاه بمبلغ (١٥٠٠٠) مائة وخمسون الف دينار غير قابلة للرد.
 - ٤- على المقاول الذي يقبل عطاءه الحضور خلال يومين من تاريخ تبليغه بقرار الإحالة لغرض توقيع العقد.
 - ٥- على المقاول قبل المباشرة بالعمل تقديم ضمان التنفيذ بموجب شروط المقابلة واذا امتنع المقاول عن ذلك فللدائرة حق سحب العمل ومصادرة التأمينات الاولية دون الحاجة الى أي إجراء قانوني.
 - ٦- ان الدائرة غير ملزمة بقبول اوطأ العطاءات او أي عطاء آخر ولها الحق في الغاء المناقصة دون ان يكون لمقدمي العطاءات حق المطالبة بأية تعويضات.
 - ٧- إن المناقصة مبنية على أساس التسعير للفرقات الواردة في جدول الكميات كجزء من وثائق المناقصة.
 - ٨- على مقدم العطاء قبل تقديم عطاءه إجراء التحريات الكافية عن طبيعة العمل والظروف المحيطة به.
 - ٩- على مقدم العطاء التوقيع على كل ورقة او وثيقة في العطاء المقدم من قبله.
 - ١٠- يبقى العطاء نافذا وملزماً لتقديم العطاء ولدة (٩٠) يوماً من تاريخ غلق المناقصة.
 - ١١- يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور نشر الإعلان.

المدير العام